



الجمهورية الفلسطينية  
وزارة المالية  
الوزير

قرار رقم : ١/٨٢٥  
تاريخ: ٢٩ تموز/أولاء ٢٠١٩

الموضوع: تمديد تاريخ استحقاق أقساط مستحقة.

إن وزير المالية،

بناءً على المرسوم رقم ٤٣٤٠ تاريخ ٢٠١٩/١/٣١ (تأليف الحكومة)،  
بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ (قانون الإجراءات الضريبية) لا سيما المادة ٦١ منه،  
بناءً على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١ (قانون الموازنة العامة والموازنات الملحقة للعام ٢٠١٩) لا سيما المادة ٤٠ منه،  
بناءً على قرار وزير المالية رقم ١/٤٥٣ تاريخ ٢٠٠٩/٤/٢٢ وتعديلاته لا سيما المواد من ١٠٥ ولغاية ١١٢ منه،  
بناءً على قرار وزير المالية رقم ١/٦٥٢ تاريخ ٢٠١٩/٩/٣ (إعادة جدولة برامج التقسيط لمختلف الضرائب والرسوم التي تحققها وتحصلها مديرية المالية العامة)،  
وحيث أنه تعذر على المكلفين تسديد الأقساط التي استحققت عليهم إعتباراً من تاريخ ٢٠١٩/١٠/١٥ بسبب الأوضاع الأمنية والسياسية التي تمر بها البلاد،  
بناءً على إقتراح مدير المالية العام،

بقرر ما يلي:

المادة الأولى:

تعديل مهلة استحقاق الأقساط التي استحققت إعتباراً من تاريخ ٢٠١٩/١٠/١٥ بحيث تصبح ٢٠١٩/١١/١١ دون إضافة أية غرامة أو فائدة إضافية على هذه الأقساط.

### المادة الثانية:

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بوزارة المالية، ويعمل به من

تاريخ صدوره %

وزير المالية

علي حسن خليل



بلغ إلى:

- مديرية الواردات.
- مديرية الضريبة على القيمة المضافة.
- مديرية الخزينة.
- المصالح المالية الإقليمية في المحافظات.
- التفقيش المركزي - الديوان.